



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

رئيس الهيئة

اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العربية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية (أكديما) والشركات المتفرعة منها
رقم الفيد	٣٩٠
IFC code	٦٧٠٠٠٣٩٠

قرار رقم (٧١) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٣ / ١ / ٢٠٢٥

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العربية للصناعات الدوائية والمستلزمات

الطبية (أكديما) والشركات المتفرعة منها

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٧٦) لسنة ١٩٩١ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العربية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية "أكديما" والشركات المتفرعة منها برقم (٣٩٠).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٤/٤/٣٠ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٤/٤/٣٠ .

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ

٢٠٢٤/١٢/١٧ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٥/١/٨.

قرر

مادة (١) : يستبدل بنصوص المادة (٣/٣) من الباب الأول، (ساعات عامة) ه المادة (٤/٤١) من الباب الثاني



القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG



رئيس الهيئة

(الاشتراكات وشروط العضوية) والمادتين (٩، ١٠/ب) من الفصل الأول (في تقدير قيمة الميزة التأمينية وشروط استحقاقها) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية:

الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (٣) : في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :

(٣) أجر الاشتراك :

(أ) بالنسبة للأعضاء الموجودين في الصندوق في ٢٠٢٣/١٢/٣١ :

هو أجر الاشتراك الشهري وفقاً لجدول أجور الاشتراك المرفقة بالتقرير الاكتواري المعد عن المركز المالي للصندوق في ٢٠٢٣/١٢/٣١ بالإضافة إلى ٥% منها في ٢٠٢٤/١/١ ومضافاً إليه مبلغ مقطوع بواقع ٢٥٠ جنيه ابتداءً من ٢٠٢٤/١/١ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية بما لا يجاوز ٥% سنوياً اعتباراً من ٢٠٢٥/١/١ بحد أقصى لأجر الاشتراك أربعة آلاف وستمائة وخمسون جنيهاً ولا يعتد بأي إضافات أخرى على هذا الأجر أيّاً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

(ب) بالنسبة للأعضاء المنضمين للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٤/١/١ :

هو الأجر المحدد من الشركة في تاريخ الاشتراك بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية بما لا يجاوز ٥% سنوياً اعتباراً من أول يناير التالي لتاريخ انضمامهم وبحد أقصى لأجر الاشتراك أربعة آلاف وستمائة وخمسون جنيهاً ولا يعتد بأي إضافات أخرى على هذا الأجر أيّاً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية)

مادة (٤) : يشترط في العضو ما يلي :

(٤) يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سدادهم رسم عضوية وفقاً لسن العضو عند الانضمام وسن التقاعد القانوني طبقاً للجداول، التالية لمدة خمس سنوات .



رئيس الهيئة

- الجدول المطبق حتى ٢٠٢٤/١٢/٣١ :

السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)	سن التقاعد القانوني	رسم العضوية لكل جنيه من أجر الاشتراك (بالشهور)
٣٤	٦٥	٠,٠٤
٣٥	٦٥	٠,٦٥
٣٦	٦٥	١,٢٥
٣٧	٦٥	١,٨٣
٣٨	٦٥	٢,٤٠
٣٩	٦٥	٢,٩٦
٤٠	٦٥	٣,٤٩
٤١	٦٥	٣,٩٩
٤٢	٦٥	٤,٤٧
٤٣	٦٥	٤,٩١
٤٤	٦٥	٥,٦٠
٤٥	٦٤	٦,٦٣
٤٦	٦٤	٧,٢٦
٤٧	٦٣	٧,٩٩
٤٨	٦٣	٨,٤٥
٤٩	٦٢	٨,٧٩
٥٠	٦٢	٩,٠٣
٥١	٦١	٨,٨٤
٥٢	٦١	٨,٧٧
٥٣	٦٠	٧,٩٠
٥٤	٦٠	٧,٤٢
٥٥	٦٠	٦,٧٦
٥٦	٦٠	٥,٩١
٥٧	٦٠	٤,٨٤
٥٨	٦٠	٣,٥٢
٥٩	٦٠	١,٩٢
٦٠	٦٠	-



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

رئيس الهيئة

- الجدول المطبق حتى ٢٠٢٥/١٢/٣١ :

السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)	سن التقاعد القانوني	رسم العضوية لكل جنيه من أجر الاشتراك (بالشهور)
٣٤	٦٥	٠,٠٤
٣٥	٦٥	٠,٦٥
٣٦	٦٥	١,٢٥
٣٧	٦٥	١,٨٣
٣٨	٦٥	٢,٤٠
٣٩	٦٥	٢,٩٦
٤٠	٦٥	٣,٤٩
٤١	٦٥	٣,٩٩
٤٢	٦٥	٤,٤٧
٤٣	٦٥	٤,٩١
٤٤	٦٥	٥,٦٠
٤٥	٦٥	٦,٣١
٤٦	٦٤	٧,٢٦
٤٧	٦٤	٧,٨٤
٤٨	٦٣	٨,٤٥
٤٩	٦٣	٨,٨٥
٥٠	٦٢	٩,٠٣
٥١	٦٢	٩,١٧
٥٢	٦١	٨,٧٧
٥٣	٦١	٨,٥٧
٥٤	٦٠	٧,٤٢
٥٥	٦٠	٦,٧٦
٥٦	٦٠	٥,٩١
٥٧	٦٠	٤,٨٤
٥٨	٦٠	٣,٥٢
٥٩	٦٠	١,٩٢
٦٠	٦٠	-



القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

رئيس الهيئة

- الجدول المطبق حتى ٢٠٢٦/١٢/٣١ :

السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)	سن التقاعد القانوني	رسم العضوية لكل جنيه من أجر الاشتراك (بالشهور)
٣٤	٦٥	٠,٠٤
٣٥	٦٥	٠,٦٥
٣٦	٦٥	١,٢٥
٣٧	٦٥	١,٨٣
٣٨	٦٥	٢,٤٠
٣٩	٦٥	٢,٩٦
٤٠	٦٥	٣,٤٩
٤١	٦٥	٣,٩٩
٤٢	٦٥	٤,٤٧
٤٣	٦٥	٤,٩١
٤٤	٦٥	٥,٦٠
٤٥	٦٥	٦,٣١
٤٦	٦٥	٧,٠٠
٤٧	٦٤	٧,٨٤
٤٨	٦٤	٨,٣٨
٤٩	٦٣	٨,٨٥
٥٠	٦٣	٩,١٨
٥١	٦٢	٩,١٧
٥٢	٦٢	٩,٢١
٥٣	٦١	٨,٥٧
٥٤	٦١	٨,٢٣
٥٥	٦٠	٦,٧٦
٥٦	٦٠	٥,٩١
٥٧	٦٠	٤,٨٤
٥٨	٦٠	٣,٥٢
٥٩	٦٠	١,٩٢
٦٠	٦٠	-





الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

رئيس الهيئة

- الجدول المطبق حتى ٢٠٢٧/١٢/٣١ :

السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)	سن التقاعد القانوني	رسم العضوية لكل جنيه من أجر الاشتراك (بالشهور)
٣٤	٦٥	٠,٠٤
٣٥	٦٥	٠,٦٥
٣٦	٦٥	١,٢٥
٣٧	٦٥	١,٨٣
٣٨	٦٥	٢,٤٠
٣٩	٦٥	٢,٩٦
٤٠	٦٥	٣,٤٩
٤١	٦٥	٣,٩٩
٤٢	٦٥	٤,٤٧
٤٣	٦٥	٤,٩١
٤٤	٦٥	٥,٦٠
٤٥	٦٥	٦,٣١
٤٦	٦٥	٧,٠٠
٤٧	٦٥	٧,٦٤
٤٨	٦٤	٨,٣٨
٤٩	٦٤	٨,٨٥
٥٠	٦٣	٩,١٨
٥١	٦٣	٩,٤٢
٥٢	٦٢	٩,٢١
٥٣	٦٢	٩,١٤
٥٤	٦١	٨,٢٣
٥٥	٦١	٧,٧٣
٥٦	٦٠	٥,٩١
٥٧	٦٠	٤,٨٤
٥٨	٦٠	٣,٥٢
٥٩	٦٠	١,٩٢
٦٠	٦٠	-



القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: ٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: ٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

رئيس الهيئة

- الجدول المطبق حتى ٢٠٢٨/١٢/٣١ :

السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)	سن التقاعد القانوني	رسم العضوية لكل جنيه من أجر الاشتراك (بالشهور)
٣٤	٦٥	٠,٠٤
٣٥	٦٥	٠,٦٥
٣٦	٦٥	١,٢٥
٣٧	٦٥	١,٨٣
٣٨	٦٥	٢,٤٠
٣٩	٦٥	٢,٩٦
٤٠	٦٥	٣,٤٩
٤١	٦٥	٣,٩٩
٤٢	٦٥	٤,٤٧
٤٣	٦٥	٤,٩١
٤٤	٦٥	٥,٦٠
٤٥	٦٥	٦,٣١
٤٦	٦٥	٧,٠٠
٤٧	٦٥	٧,٦٤
٤٨	٦٥	٨,٢٤
٤٩	٦٤	٨,٨٥
٥٠	٦٤	٩,٢٧
٥١	٦٣	٩,٤٢
٥٢	٦٣	٩,٥٧
٥٣	٦٢	٩,١٤
٥٤	٦٢	٨,٩٣
٥٥	٦١	٧,٧٣
٥٦	٦١	٧,٠٥
٥٧	٦٠	٤,٨٤
٥٨	٦٠	٣,٥٢
٥٩	٦٠	١,٩٢
٦٠	٦٠	-

لقرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG





رئيس الهيئة

- تُحسب المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني بالفرق بين تاريخ بلوغ سن التقاعد القانوني وتاريخ الانضمام.
- تحسب كسور السنة نسبياً.

الباب الثالث : (المزايا)

الفصل الأول : (في تقدير قيمة الميزة التأمينية وشروط استحقاقها)

مادة (٩) : يؤدي الصندوق للعضو المزايا التأمينية التالية:

في حالات انتهاء الخدمة للأسباب التالية :

(أ) عند بلوغ العضو سن التقاعد القانونية :

يؤدي الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ٢,٧٥ شهر من أجر الاشتراك الوارد بأحكام المادة (٣/٣) وذلك عن كل سنة خدمة بالشركات سواء مدد الخدمة السابقة (بالنسبة للأعضاء المؤسسين فقط) أو اللاحقة على تاريخ الاشتراك بالصندوق (بالنسبة للأعضاء المؤسسين والجدد معاً) وبحد أدنى خمسة وعشرون شهراً من ذات الأجر بالنسبة للأعضاء المؤسسين.

(ب) الوفاة أو العجز الكلي المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع ٢,٧٥ شهر من أجر الاشتراك الوارد بأحكام المادة (٣/٣) وذلك عن كل سنة خدمة بالشركات سواء مدد الخدمة السابقة (بالنسبة للأعضاء المؤسسين فقط) أو اللاحقة على تاريخ الاشتراك بالصندوق (بالنسبة للأعضاء المؤسسين والجدد معاً) وبحد أدنى ستون شهراً من ذات الأجر.

(ج) العجز الجزئي المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ٢,٧٥ شهر من أجر الاشتراك الوارد بأحكام المادة (٣/٣) وذلك عن كل سنة خدمة بالشركات سواء مدد الخدمة السابقة (بالنسبة للأعضاء المؤسسين فقط) أو اللاحقة على تاريخ الاشتراك بالصندوق (بالنسبة للأعضاء المؤسسين والجدد معاً) وبحد أدنى ثلاثون شهراً من ذات الأجر.



رئيس الهيئة

مادة (١٠) :

في حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة أو النقل أو المعاش المبكر أو لأسباب أخرى :

(ب) إذا كانت مدة الاشتراك الفعلي للعضو بالصندوق خمس سنوات فأكثر :

تُحسب للعضو الميزة التأمينية بواقع ٢,٧٥ شهر من أجر الاشتراك الوارد بأحكام المادة

(٣/٣) عن كل سنة من سنوات الاشتراك الفعلي بالصندوق ثم تُصرف وفقاً للجدول التالي

بحد أدنى مجموع الاشتراكات المسددة (حصة العضو + حصة الجهة) :

النسبة المستحقة من الميزة التأمينية	المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني (بالسنوات)
٨%	٣٠
٨%	٢٩
٩%	٢٨
١٠%	٢٧
١١%	٢٦
١٢%	٢٥
١٣%	٢٤
١٤%	٢٣
١٥%	٢٢
١٦%	٢١
١٨%	٢٠
١٩%	١٩
٢١%	١٨
٢٣%	١٧
٢٥%	١٦
٢٧%	١٥
٣٠%	١٤
٣٣%	١٣
٣٦%	١٢
٣٩%	١١
٤٢%	١٠
٤٦%	٩



رئيس الهيئة

٨	%٥٠
٧	%٥٥
٦	%٦٠
٥	%٦٥
٤	%٧١
٣	%٧٧
٢	%٨٤
١	%٩٢

مادة (٢): تسري هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذي قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة (٣): ينشر هذا القرار على الموقع الالكتروني للهيئة وكذا الموقع الالكتروني للصندوق، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح